رابط المادة على منصة باحث

483 حكم الجمعية التي تقام بين الموظفين للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سمعنا من سماحتكم عن الجماعة الذين يكونون في مقر العمل عشرة اشخاص مثلا يعملون جمعية ترفع لكل شهر تسمع كل كل شهر مبلغ معين. حيث يأخذ كل شخص الذي عليه الدور مجموع العشرة اشخاص - 00:00:00

هل هذه جائز جمعية بانه لا يجوز الذي يظهر ولكن عاهده من باب الاحتراف يظهر - 00:00:16